

قرار رقم (٥٠٧) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ١٨ / ٧ / ٢٠١١

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق
والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين
فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات
التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويضنا فى
اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب فى سجل الخبراء الإكتواريين
وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل
وسطاء التأمين ،

وعلى العقد الابتدائى والنظام الاساسى لشركة اليكس بيرو لخبرة المعاينة وتقدير
الأضرار والاستشارات الهندسية والمعاينات البحرية وأعمال الفحص والاختبار
(أشرف شرارة وشركاه) (شركة تضامن) ،

وعلى السجل التجارى للشركة صادر بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢ من مكتب سجل
تجارى شرق الاسكندرية بقيد الشركة برقم ٦٥٩٢١ بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٩ ،
وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار
(شخص اعتباري)،

وعلى محضر لجنة فحص طلبات قيد أصحاب المهن والعاملين فى مجال التأمين
المشكلة بالقرار رقم (٦٧) لسنة ٢٠٠٩ والمعدل بالقرار رقم (١٨١) لسنة ٢٠٠٩



بجلستها المنعقدة فى ٢٩/٥/٢٠١١ برقم (١٥) بالموافقة على تسجيل الشركة
والترخيص لها بمزاولة النشاط،
وعلى مذكرة الادارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المؤرخة ٥/٧/٢٠١١.

"قرار"

مادة أولى : تقيد شركة اليكس بيرو لخبرة المعاينة وتقدير الأضرار والاستشارات الهندسية
والمعاينات البحرية وأعمال الفحص والاختبار (أشرف شرارة وشركاه) (شركة
تضامن) ، ومقرها شرقى ٣٣ شارع صلاح ذهنى - كامب شيراز - الاسكندرية
بسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار (شخص اعتبارى) الخاص بالهيئة برقم
() .

مادة ثانية : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة اعمال خبرة المعاينة وتقدير الاضرار.
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على
التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

مادة ثالثة : الممثل القانونى للشركة :
الأستاذ/ محمود محمد احمد ابراهيم - وله حق التوقيع باسم وعنوان الشركة فى
فرعى تأمين أجسام السفن وتأمين النقل منفرداً ، وبالنسبة لغير هذين الفرعين
فيلزم بالإضافة الى توقيعه توقيع خبير المعاينة وتقدير الأضرار الذى قام بالعمل
من خلال الشركة بشرط أن يكون مقيداً كشخص طبيعى بسجلات الهيئة .

مادة رابعة : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

صدر فى : / / ٢٠١١

نائب

رئيس الهيئة

عادل منير
(د/ عادل منير)



- ٢ -

٤٦٠٧٦